

مجلس المحافظين

GOV/2010/47

٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠

عربي
الأصل: انكليزي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند الفرعي ٧ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت
(الوثيقة GOV/2010/38)

تنفيذ اتفاق الضمانات، المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، في الجمهورية العربية السورية

تقرير من المدير العام

١- هذا هو تقرير المدير العام المقدم إلى مجلس المحافظين بشأن تنفيذ اتفاق الضمانات، المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، في الجمهورية العربية السورية^١ (سوريا)، يشمل التطورات التي طرأت منذ التقرير الأخير الصادر في أيار/مايو ٢٠١٠^٢.

ألف- موقع دير الزور

٢- في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أبلغ المدير العام مجلس المحافظين بأن الوكالة تلقت معلومات تزعم أن منشأة في دير الزور بسوريا، دمرتها إسرائيل في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، كانت مفاعلاً نووياً. وزعمت المعلومات كذلك أن المفاعل كان قيد التشييد لكن ليس قيد التشغيل وقت تدميره، وأنه بُني بمساعدة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وبحلول نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، جرت عمليات إخلاء وتسوية سطحية على نطاق كبير في الموقع المذكور أزيلت أو أُحجبت بقايا المبنى المدمر^٣.

٣- وقد تمسكت سوريا، منذ أيار/مايو ٢٠٠٨، بالقول إن المبنى المدمر كان منشأة عسكرية غير نووية ولم يكن لديها أي تعاون مرتبط بالمجال النووي مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية^٤ وإذ لا يمكن استبعاد أن الغرض من المبنى المدمر كان لاستخدام غير نووي، فإن سمات المبنى وإمكانية توصيل كميات وافية من مياه التبريد إليه مشابهة لما يتوفر عادة في مواقع المفاعلات^٥. وفيما أشارت سوريا إلى أن جهودها لشراء معدات الضخ

١ الوثيقة INF/CIRC/407.

٢ الوثيقة GOV/2010/29 (٣١ أيار/مايو ٢٠١٠).

٣ الفقرة ٢٦ من الوثيقة GOV/OR.1206. والفقرة ١٦ من الوثيقة GOV/2008/60.

٤ الفقرة ١ من الوثيقة GOV/2008/60. والفقرة ١٥ من الوثيقة GOV/2009/36.

٥ الفقرتان ١٠ و١١ من الوثيقة GOV/2008/60.

وكميات كبيرة من الغرافيت كانت ذات طابع مدني وليس نووياً، فقد قيّمت الوكالة أنه يمكن لهذه المفردات أن تدعم أيضاً تشييد مفاعل نووي.^٦

٤- وعلى النحو المبين في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GOV/2009/36، قدّمت سوريا عدداً من التصريحات بخصوص الغرض من وراء شراء كميات كبيرة من الباريت.^٧ وتلك التصريحات لا تدعمها المعلومات المتاحة للوكالة، لا سيما بشأن الاستخدام النهائي المعلن للباريت. وفي رسالتين مؤرختين ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ و ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، طلبت الوكالة من سوريا إتاحة وثائق المشروع والخطط المتعلقة بالأنشطة ذات الصلة من أجل تمكين الوكالة من تأكيد تصريحات سوريا. ولم تستجب سوريا بعد لهذه الطلبات.

٥- وكما تمت الإشارة في التقارير السابقة، قد أتيحت للوكالة إمكانية معاينة موقع دير الزور في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وسمح لها حينها بأخذ عينات بيئية ولكنها لم تحصل على الإذن المطلوب بمعاينة الوثائق ذات الصلة بالمبنى المدمر ومبانٍ أخرى، أو بمعاينة الركام والمعدات الناشئة عن المبنى المدمر.^٨ وأشارت تحاليل العينات إلى وجود جسيمات من اليورانيوم الطبيعي البشري المنشأ من نوع غير مشمول في رصيد سوريا المعلن من المواد النووية. وقدّرت الوكالة أن احتمال أن تكون تلك الجسيمات ناتجة عن الصواريخ المستخدمة لتدمير المبنى ضئيل.^٩ ووفقاً لتقدير الوكالة الراهن، ثمة أيضاً احتمال ضئيل بأن تكون تلك الجسيمات ناتجة عن تشييت جوي من الطائرة التي دمّرت المبنى نظراً، من بين جملة أمور، لنمط توزع الجسيمات بين مواقع العينات. ووجود جسيمات اليورانيوم هذه يشير إلى إمكانية وجود أنشطة مرتبطة بالمجال النووي في الموقع وتزيد من التساؤلات حول طبيعة المبنى المدمر. وما زال يتعين على سوريا أن تقدم إيضاحاً مرضياً بشأن مصدر ووجود تلك الجسيمات. وفي هذا السياق، فإن من شأن المعلومات التي لم تقدمها بعد إسرائيل أن تساعد في توضيح هذه المسألة.^{١٠}

٦- وقد قدّمت سوريا في السابق عدداً من التصريحات بشأن تدمير المبنى،^{١١} وموقع دير الزور، والأماكن الثلاثة الأخرى^{١٢} التي يزعم أنها متصلة به من الناحية الوظيفية، وأنشطة الشراء المشار إليها أعلاه، والمزاعم المتعلقة بالمساعدة الأجنبية. وتضمنت هذه التصريحات عدداً محدوداً من التفاصيل ولم تقدم سوريا أية وثائق تدعم ما ورد فيها. كما تمسكت سوريا بموقفها أنه، نتيجة للتخلص من ركام موقع دير الزور، يستحيل تلبية طلب الوكالة لمعاينة الركام. إنّ ما قدمته سوريا إلى هذا التاريخ من معلومات ومن إمكانيات المعاينة لم يمكّن الوكالة من تأكيد ما أفادت به سوريا بشأن الطابع غير النووي للمبنى المدمر أو دعم إدعاءات سوريا بخصوص مساعيها الشرائية.

٦ الفقرة ١٤ من الوثيقة GOV/2009/36.

٧ الفقرة ١٤ من الوثيقة GOV/2009/36.

٨ الفقرة ٤ من الوثيقة GOV/2008/60.

٩ تشير عبارة "بشري المنشأ" إلى مواد أنتجت بالمعالجة الكيميائية.

١٠ الفقرة ٧ من الوثيقة GOV/2009/9.

١١ الفقرة ٧ من الوثيقة GOV/2009/36.

١٢ وثيقة الأمم المتحدة A/61/1041-S/2007/537، ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، مقابلة الرئيس السوري مع البي بي سي في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بعنوان "الأسد يضع شروطاً لعقد مؤتمر"؛ الفقرة ١ GOV/2008/60. الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2009/56.

١٣ الفقرتان ٣ و ١٤ من الوثيقة GOV/2008/60.

٧- وطلبت الوكالة تكراراً إجراء مناقشات جوهرية مع سوريا حول طبيعة المبنى المدمر، والتداول مع سوريا بشأن الصور الملتقطة بالسواتل ذات الصلة وغيرها من المعلومات المتاحة للوكالة. ومنذ الزيارة التي قامت بها الوكالة إلى موقع دير الزور في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، رفضت سوريا الانخراط مع الوكالة في مناقشات جوهرية بهذا الصدد. وعلاوة على ذلك، فقد تمسكت سوريا بأنها غير ملزمة بتوفير مزيد من المعلومات بموجب اتفاق الضمانات الذي عقده مع الوكالة،^{١٤} وذلك نظراً للطابع العسكري وغير النووي لموقع دير الزور والأماكن الثلاثة الأخرى. وبهذا الصدد، سبق للوكالة أن شرحت لسوريا أن اتفاقات الضمانات الشاملة لا تضع أي حدود على ما يمكن للوكالة معاينته من معلومات أو أنشطة أو أماكن لمجرد أنها قد تكون متصلة بالمجال العسكري. وقد تقدمت الوكالة بطلبات متكررة لسوريا بشأن ما يلي:^{١٥}

- معلومات عن موقع دير الزور، والبنية الأساسية التي شوهدت في الموقع وبشأن مساحٍ شرائية معينة أفادت سوريا بأنها تتعلق بأنشطة مدنية وغير نوية؛
- معاينة وثائق تقنية وغيرها من المعلومات المتعلقة بتشديد المبنى المدمر؛
- معاينة المواقع التي كان فيها و/أو يوجد فيها الآن الركام الناشئ عن المبنى المدمر، وبقياء الذخائر، وحطام المعدات، فضلاً عن أي معدات تم إنقاذها؛
- معاينة إضافية لموقع دير الزور ومعاينة ثلاثة مواقع أخرى يُزعم أنها مرتبطة وظيفياً بموقع دير الزور.

٨- وقد اقترحت الوكالة تكراراً على سوريا إرساء الطرائق اللازمة لتيسير المعاينة المنظمة للمعلومات والأماكن الحساسة، بما فيها موقع دير الزور والأماكن الثلاثة الأخرى. وهذه المعاينة أساسية لتمكين الوكالة من التثبت من الوقائع وإحراز تقدّم في عملها المتصل بالتحقق، مع حماية ما تعتبره سوريا حساساً من معلومات عسكرية وغيرها. وعلى ضوء تردد سوريا في الانخراط مع الوكالة بشأن هذه المسألة واستمرار تدهور المعلومات مع مرور الوقت، تطلب الوكالة من سوريا زيادة تعاونها والإسراع في إتاحة معاينة كافة المعلومات والمواقع ذات الصلة وفقاً لما تطلبه الوكالة.

باء- الأنشطة في المفاعل النيوتروني المصغر

٩- كما تمت الإفادة سابقاً، عُثر على جسيمات من اليورانيوم البشري المنشأ من نوع غير مشمول في رصيد سوريا المعلن في المفاعل النيوتروني المصغر في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩. ولم تؤدّ نتائج فحص العينات التي أخذتها الوكالة إلى تأكيد صحة التفسيرات الأولية التي تقدّمت بها سوريا في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بأن الجسيمات نشأت إمّا عن مواد مرجعية معيارية مستخدمة في التحليل بالتنشيط النيوتروني أو عن حاوية نقل مدرّعة.^{١٦}

١٤ الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2009/56. والفقرة ١٤ من الوثيقة GOV/2008/60.

١٥ الفقرة ٥ من الوثيقة GOV/2010/29.

١٦ الفقرة ٦ من الوثيقة GOV/2009/75.

١٠- وأوضحت سوريا منذ ذلك الوقت أن الجسيمات البشرية المنشأ ناتجة عن الأنشطة غير المبلغ عنها في السابق المتعلقة بإنتاج نيترات اليورانيل التي أجريت في المفاعل النيوتروني المصغّر، باستخدام مادة الكعكة الصفراء المنتجة في حمص.^{١٧} وأوضحت سوريا أيضاً أن نترات اليورانيل المنقى أستخدم بعد ذلك مع نيترات اليورانيل المستنفد المستورد في تجارب تشعيع جرى تنفيذها في المفاعل النيوتروني المصغّر. وخلال عملية التحقق من الرصيد المادي في المفاعل النيوتروني المصغّر التي جرت في آذار/مارس ٢٠١٠، أُتيحت للوكالة إمكانية معاينة الموقع والمواد التي أفادت سوريا بأنها أستخدمت في أنشطة إنتاج نيترات اليورانيل والتشعيع في المفاعل النيوتروني المصغّر، حيث أخذت الوكالة عدداً من العينات. كما أُتيحت للوكالة معاينة بعض الوثائق الداعمة.^{١٨} وفي رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، قدمت سوريا تقارير عن تغيير في الرصيد للمواد المعلن عنها حديثاً التي عُرضت على الوكالة خلال عملية التحقق من الرصيد المادي. وفي رسالة مؤرخة ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٠، قدمت الوكالة لسوريا نتائج تحليل العينات التي أخذت خلال عملية التحقق من الرصيد المادي في المفاعل النيوتروني المصغّر التي جرت في آذار/مارس ٢٠١٠ وطلبت إجراء مناقشات مع سوريا بخصوص أوجه عدم الاتساق والتساؤلات التي تثيرها تلك النتائج.

١١- ونشير المعلومات الواردة في المنشورات العلمية المتاحة لعامة الجمهور إلى استخدام مواد نووية في الماضي في تجارب التحويل وإلى إمكانية وجود مواد نووية إضافية غير مبلغ عنها في سوريا. والتجارب الوارد وصفها في المنشورات غير مشمولة في الأنشطة التي أفادت سوريا بأنها جرت في المفاعل النيوتروني المصغّر.

١٢- وفي رسالة لسوريا مؤرخة ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٠، طلبت الوكالة معاينة محطة تنقية حمض الفوسفوريك بحمص والمباني المتصلة به لغرض تحديد مدى أية أنشطة معالجة اليورانيوم ومواد نووية في المحطة.

١٣- وخلال اجتماع في فيينا عُقد في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، قدمت الوكالة لسوريا معلومات إضافية عن نتائج العينات التي أخذت خلال عملية التحقق من الرصيد المادي في المفاعل النيوتروني المصغّر التي جرت في آذار/مارس ٢٠١٠، وعُقدت مناقشات بخصوص المسائل المشار إليها أعلاه وتم التوصل إلى اتفاق بشأن خطة عمل للإجابة عن تساؤلات الوكالة ومعالجة طلب الوكالة لمعاينة المحطة في حمص.

١٤- وتظل الوكالة ملتزمة مع سوريا لتوضيح مصدر جسيمات اليورانيوم الطبيعي البشري المنشأ. ولا يمكن الخلوص إلى استنتاجات إلاّ حينما تنتهي الوكالة من تحقيقاتها بشأن المواد والأنشطة في موقع المفاعل النيوتروني المصغّر والمواقع ذات الصلة.

جيم- موجز

١٥- لم تتعاون سوريا مع الوكالة منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ بخصوص المسائل العالقة المرتبطة بموقع دير الزور والأماكن الثلاثة الأخرى التي يُزعم أنها متصلة وظيفياً بالموقع المذكور. ونتيجة لذلك، لم تكن الوكالة قادرة على إحراز تقدّم في سبيل حسم القضايا العالقة المتصلة بالمواقع المذكورة.

١٧ تم تشييد محطة تجريبية لتنقية حمض الفوسفوريك وأدخلت في الخدمة في ١٩٩٧ في حمص بسوريا، وذلك بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالة. وتم إنتاج الكعكة الصفراء كنتاج ثانوي لعملية التنقية.

١٦- ومع مرور الوقت، يزيد تدهور بعض المعلومات الضرورية المتعلقة بموقع دير الزور أو تكون قد فُقدت كلياً. وبعد سنتين من التحقيقات التي أعاقها عدم تعاون سوريا، فمن الضروري أن تتخبط سوريا بشكل إيجابي مع الوكالة بشأن هذه المسائل دون مزيد من التأخير.

١٧- وقدمت سوريا معلومات بشأن أنشطة إنتاج نيترات اليورانيل والتشعيع التي لم يتم الإبلاغ عنها في السابق التي جرت في المفاعل النيوتروني المصغّر، وقدمت توضيحات إضافية متعلقة بوجود جسيمات من اليورانسيوم الطبيعي البشري المنشأ في المفاعل ذاته. وفي الآونة الأخيرة، قدمت سوريا تقارير عن تغيير في الرصيد بشأن المواد المعلن عنها حديثاً. وقدمت الوكالة لسوريا نتائج عينات عملية التحقق من الرصيد المادي واجتمعت مع سوريا لمناقشة المسائل العالقة بخصوص المفاعل النيوتروني المصغّر، وتجارب اليورانسيوم الأخرى وإمكانية وجود مواد نووية إضافية غير مبلغ عنها في سوريا. وتم التوصل إلى اتفاق على خطة عمل لمعالجة هذه المسائل.

١٨- ويحث المدير العام سوريا على أن تدخل حيزَ النفاذ بروتوكولاً إضافياً لاتفاق الضمانات الخاص بها، ممّا سيزيد من تيسير عمل الوكالة الرامي إلى التحقق من صحة إعلانات سوريا واكتمالها.

١٩- وسيواصل المدير العام الإفادة عن هذا الموضوع حسب الاقتضاء.